الأمم المتحدة

A/C.3/54/SR.34

Distr.: General

10 March 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة ٣٤

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الأربعاء، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد غالوسكا . . . . . (الجمهورية التشيكية)

المحتويات

البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)

البند ١١٥ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:** Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠

البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/54/93، 137، 216، 222 و Add.1، 303، 319، 336، 360، 386، 399 و Add.1، 401، و 439)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/54/188، 302، A/54/330-S/1999/959، A/54/359، 361، 365، 366، 387، A/54/396-S/1999/1000، A/54/409، 422، 440، 465، 466، 467، 482، 493 و 499؛ A/C.3/54/3 و 4)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع) (A/54/36)

١ - **السيد هاماربرغ** (الممثل الخاص للأمين العام الخاص لحقوق الإنسان في كمبوديا): قدم تقريره عن حالة حقوق الإنسان في كمبوديا، (A/54/353)، فقال إن الخراب الذي أحدثه الخمير الحمر في كمبوديا، جعل من العسير بناء مؤسسات ديمقراطية قوية، بما في ذلك إقامة نظام عدالة فعال. وكانت النتيجة المؤسفة لذلك هي ظاهرة الإفلات من العقاب. وأضاف أنه عرف خلال مناقشاته مع القضاة، عن المشاكل الضخمة التي تواجه نظام العدالة في كمبوديا، بما في ذلك عدم وجود مدونة إجراءات جنائية، وعدم توافر محامين مدربين تدريبا كافيا، والتداخل بين ولاية المحاكم المدنية والعسكرية وحالات الاحتجاز غير القانونية. وبدأ المجلس الأعلى للقضاء، المنشأ للإشراف على النظام القضائي، في الاجتماع مؤخرا.

٢ - ومضى يقول إن النصوص القانونية الهامة والقضايا المرجعية ليست دائما متاحة في المحاكم ذاتها، في حين أن المعدات المتصلة بالشؤون القضائية ووسائط النقل والموارد اللازمة للتحقيق غالبا ما تكون محدودة الكمية. أما فترات الاحتجاز قبل المحاكمة. فهي مفرطة ومرتبات العاملين في المحاكم منخفضة بحيث توفر الحافز على الرشوة. والنتيجة هي نشوء أزمة ثقة في نظام العدالة في كمبوديا. وقد شرعت الحكومة الجديدة في عملية للإصلاح، بصياغة مدونة للإجراءات الجنائية ونظام أساسي للقضاة ونظام أساسي لكتاب المحاكم. وسيقدم عدد من المقترحات التشريعية إلى الجمعية الوطنية في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩. وقدمت اليابان وفرنسا وكندا، من بين دول أخرى، مساعدة بناءة لهذه العملية. وفي خطوة أخرى موضع الترحيب. قامت الجمعية الوطنية مؤخرا بتعديل المادة ٥١ من قانون الخدمة المدنية الوطنية، وهي مادة كانت تقضي في الماضي بأن تلتمس المحاكم إذنا سياسيا قبل إجراء الاعتقال والمحاكمة في حالات معينة.

٣ - غير أن إصلاح القوانين ليس علاجا شافيا لجميع المشاكل. بل يلزم اتخاذ تدابير إضافية لحماية استقلال جهاز القضاء، الذي لم يواجه في مناسبات عديدة، ضغوطا سياسية فحسب، بل تهديدات مسلحة أيضا من قِبَل العسكريين. وقدم رئيس الوزراء تأكيدات باتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تعاون العسكريين مع المحاكم الكمبودية. ويلزم اتخاذ إجراءات أخرى لتقديم أولئك المسؤولين عن ارتكاب أعمال عنف خطيرة لدوافع سياسية إلى ساحة العدالة. والواقع أن عدم القبض على أي شخص أو محاكمته فيما يتعلق بالهجوم بالقنابل اليدوية الذي وقع خارج الجمعية الوطنية في عام ١٩٩٧، أو فيما يتصل بمقتل وزير الدولة هوسوك، يقوض مصداقية نظام العدالة في كمبوديا. ويسود كمبوديا فيما يبدو أمل كبير بأن تتم محاكمة أولئك المسؤولين عن ارتكاب أخطر الجرائم إبان نظام حكم الخمير الحمر، بمشاركة دولية كبيرة وضمانات بتطبيق معايير العدالة الدولية وبالطرق القانونية. وستكون مثل هذه المحاكمة هامة بالنسبة لذكرى أولئك الذين لقوا حتفهم وستسهم كرسالة موجهة للأجيال القادمة.

٤ - وأشار إلى الحاجة الماسة لإصلاح أحوال السجون والمرافق الأساسية. ويعتزم نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية المشارك إجراء استعراض في هذا الشأن، ويلزم تقديم مساعدة إضافية في هذا الصدد. ومن جهة أخرى، حدثت تحسينات في مجال الصحة. فقد انخفضت معدلات وفيات الأطفال انخفاضا كبيرا على الرغم من أنها مازالت مرتفعة. غير أن التقارير أفادت بأن نصف الأطفال تقريبا يعاني من سوء التغذية، كما أن توقف النمو منتشر على نطاق واسع. ومعدلات وفيات الأمومة مرتفعة وكذلك حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ولكن تجدر الإشادة بوزارة الصحة لخططها على المدى البعيد.

٥ - وهناك أكثر من خُمس الأطفال بين سن السادسة والحادية عشر لا يلتحقون بالمدارس، في حين أن معدلات التسرب من المدرسة والتكرار مرتفعة. أما الأطفال المصابون بحالات إعاقة، فإنهم معرضون لخطر الاستبعاد من النظام المدرسي. ومعدل المسجلين في الأقاليم أقل من ٥٠ في المائة، ويعاني نظام التعليم كله من نقص الموارد. ومن الأرجح أن يؤدي الاتجاه الحالي نحو الخصخصة إلى تضاعف أوجه عدم المساواة. ومن الضروري تقديم الدعم الدولي لإصلاح التعليم في كمبوديا.

٦ - ومضى يقول إن الأقليات تعاني مشاكل تتعلق باستخدام الأراضي وملكيتها. وعلاوة على ذلك، فإن وضع السكان من أصول فييتنامية الذين عاشوا طويلا في كمبوديا أو ولدوا فيها، يتطلب إيضاحا. وقد أدينت عمليات تفجر موجات كراهية الأجانب والمشاعر الجياشة ضد الفييتناميين وينبغي الإشادة بأولئك الزعماء السياسيين الذين اتخذوا موقفا قائما على المبدأ ضد هذا السلوك. وتعاني كمبوديا من مشاكل كثيرة تتطلب موارد كبيرة. وينبغي أن تستجيب الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى والحكومات لأية طلبات من كمبوديا للحصول على المساعدة. وستواصل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان برامج عملها لفترة لا تقل عن سنتين.

٧ - **السيد أوش بوريث** (كمبوديا): قال إنه وفقا لاتفاق عقد عام ١٩٩٥، فإن تعليقات حكومته إما أن تدمج كمرفق لتقرير الممثل الخاص أو تصدر كوثيقة مستقلة من وثائق الأمم المتحدة. ومن المؤسف أنه لم يتم التقيد بهذين الشرطين، وقد أرسل الممثل الخاص التقرير في وقت متأخر جدا تعذر معه على حكومته التعليق عليه.

وينبغي أن يتخذ المقرر الخاص خطوات لتجنب مثل هذا التأخير في المستقبل، من أجل التعاون المثمر بين الحكومة الملكية لكمبوديا ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٨ - وأردف قائلا إن التقرير تضمن عددا من المزاعم التي لا أساس لها من الصحة وصيغ بلغة تبدو أحيانا غير مناسبة ولم يعكس التزام حكومته السياسي بتحسين حالة حقوق الإنسان في كمبوديا. واحتوى التقرير أيضا على بيانات لا تستند إلى دليل، بل تستند فيما يبدو إلى شائعات وتقولات. والإفلات من العقاب ليست سياسة تنتهجها حكومة كمبوديا، التي تبذل كل جهد للتحقيق في كل جريمة والمحاكمة عليها. غير أن ضعف التدريب ونقص الموارد يعنيان أن مثل هذه الجهود يمكن أن تكون بطيئة وغير مكتملة وغير حاسمة. وأضاف أن كمبوديا تعتقد أن الحق في الغذاء والتعليم والصحة له نفس الأهمية إن لم يكن أكثر أهمية من الحق في الوصول إلى وسائط الإعلام، لاسيما وأن بعض السياسيين لا يستخدمون وسائط الإعلام إلا لإثارة القلاقل. وما من أحد فوق القانون، حتى أولئك الذين يدعون أنهم أبطال حقوق الإنسان.

٩ - وقال إن الممثل الخاص كرّس اهتماما كبيرا لمسألة الإجراءات القانونية ضد الجرائم التي ارتكبها الخمير الحمر في كمبوديا. ويرغب وفده في أن يؤكد مرة أخرى أن تحرير كمبوديا شهد نقطة تحول تاريخية استعاد فيها الشعب الكمبودي حقوقه وحرياته الأساسية، بما في ذلك الحق في ممارسة تقاليده وعاداته. ولا ينبغي تحويل الأنظار عن هذا الإنجاز لاعتبارات سياسية أو استراتيجية. كما أن إجراء الانتخابات في أيار/مايو ١٩٩٣ وتموز/يوليه ١٩٩٨، يشير إلى انقضاء عصر الخمير الحمر بصورة نهائية.

١٠ - ومن دواعي السخرية أن ٢٠ عاما كاملا بعد هزيمة الخمير الحمر، وتحقيق الاستقرار السياسي نهائيا، أن تظهر فجأة الدعوة إلى محاكمة زعماء الخمير الحمر. ولما كانت حكومة كمبوديا تتفاوض حاليا مع الأمم المتحدة بشأن أشكال المساعدة الدولية اللازمة لهذه المحاكمة، فإنه ينبغي توخي الحذر، لاسيما من جانب المقدمين لمشروع القرار بشأن حقوق الإنسان في كمبوديا، لعدم الإضرار بالمفاوضات عن طريق فرض شروط على دولة ذات سيادة وعضو مسؤول في الأمم المتحدة. وينبغي ضمان العدالة لشعب كمبوديا.

١١ - إن استخدام مصطلح "جرائم القتل خارج نطاق القضاء" الوارد في الفقرة ٢٨ من التقرير هو نتيجة سوء الفهم: وعقوبة الإعدام ليست مجازة بموجب النظام القانوني الكمبودي. وأي جريمة قتل أو محاولة الاعتداء على حياة أي شخص يعاقب عليها بحكم القانون. وعلى الرغم من حدوث حالات عنف، فإن أحزاب المعارضة بالغت مرارا في التقارير المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان التي لا تستند إلى أي دليل وذلك قبل انتخابات تموز/يوليه ١٩٩٨ وخلالها وبعدها. وقد شهد المراقبون أن هذه الانتخابات كانت حرة ونزيهة.

١٢ - وقال إنه على الرغم من الموارد المحدودة، فإن أحوال السجون آخذة في التحسن: والواقع أن السجناء ليسوا أسوأ حالا في المجتمع الكمبودي. وقد مددت الحكومة الملكية في كمبوديا ولاية المفوضية السامية لحقوق الإنسان في كمبوديا لفترة سنتين أخرى، وهي تقدر تماما مساعداتها في إنشاء جماعات محلية لحقوق الإنسان وتدريب العاملين في مجال حقوق الإنسان. غير أنها تأسف للانطباع بأن الممثل الخاص تحوّل إلى موظف لإنفاذ

القانون ينتقد كمبوديا لأوجه النقص الموجودة بها دون أن يقدم الموارد الكافية لعلاجها. ومع ذلك، تحسَّنت حالة حقوق الإنسان في كمبوديا تحسنا كبيرا، بفضل الجهود التي يبذلها المواطنون المسؤولون.

١٣ - **السيد رايتوفيوري** (فنلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، حيث سأل ما إذا كان من الممكن أن يكون الممثل الخاص أكثر تحديدا بشأن ما يلزم القيام به لإنفاذ الإصلاح القانوني في كمبوديا وحل المشاكل المتعلقة بسيادة القانون، والهيئة القضائية والإفلات من العقاب. وسيكون من دواعي الترحيب تقديم المزيد من التفاصيل حول مجالات الأولوية لإصلاح السجون وخطط الإصلاح فيما يتعلق بوزارة التعليم، إلى جانب بعض المقترحات بشأن دور وأولويات المفوضية السامية لحقوق الإنسان في كمبوديا في السنتين القادمتين وما بعدهما إن أمكن.

١٤ - **السيدة إيتو** (اليابان): قالت إنه بالنظر إلى التاريخ المأساوي لكمبوديا، ربما كان من العسير على الحكومة الكمبودية معالجة مهامها الكثيرة وبمفردها. وأضافت أنها تريد أن تعرف ما هو المزيد الذي يمكن عمله دوليا للمساعدة على تعزيز حقوق الإنسان في كمبوديا وحمايتها.

١٥ - **السيد هاماربرغ** (الممثل الخاص للأمين العام لحقوق الإنسان في كمبوديا): قال إنه يود أن يؤكد العلاقة التعاونية والبنَّاءة بين مكتبه والحكومة الكمبودية لإزالة أي انطباع بأن الجو يميل إلى المواجهة أكثر مما هو عليه بالفعل. وإن كل ما ذكره في بيانه قد أعلنه بالفعل في خطابه أمام الجمعية الوطنية الكمبودية منذ أسبوعين. وهو يرى أن هناك من يشاطرونه الرأي على نطاق واسع فيما ورد في تحليله. ولا توجد أية محاولة لإخفاء مشاكل مثل الإفلات من العقاب. والواقع أن الاستعداد لمواجهة المشاكل هو أحد الجوانب الإيجابية كثيرا في النقاش السياسي الدائر حاليا في كمبوديا.

١٦ - وفيما يتعلق بتقديم التقارير في حينها، قال إن المشكلة تكمن في الترجمة إلى لغة الخمير. والواقع أن الحكومة تسلمت تقريره باللغة الإنكليزية في بداية أيلول/سبتمبر ١٩٩٩. ولم ترد أية إشارة في التقرير إلى أن الإفلات من العقاب هو سياسة تتبعها الحكومة الكمبودية، لكنها مشكلة حقيقية يلزم معالجتها. وقد أثار شخصيا هذه المسألة مع رئيس الوزراء فيما يتعلق بالمحاكم. ويتفق جميع الوزراء في الحكومة على ضرورة رفع المرتبات في الجهاز القضائي، وعلى زيادة التدريب وزيادة عدد المحامين، وكذلك تحسين التعاون بين المحاكم والشرطة. كما أن التضامن والدعم الدوليين ضروريان.

١٧ - وأشار إلى أن انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم القتل خارج القضاء لا يقتصران على الفترة المحيطة بانتخابات عام ١٩٩٨، بل تتصل أيضا بالحوادث التي وقعت في عام ١٩٩٧. وليس الممثل الخاص في الواقع موظفا لإنفاذ القانون، بل هو يسعى لتقديم تقارير عن حالات حقوق الإنسان بالتعاون مع الحكومة الوطنية عن طريق الحوار الذي يرمي إلى معالجة مشاكل محددة. وقد وضعت وزارة التعليم في كمبوديا عددا من البرامج التعليمية، في حين تعمل وكالات الأمم المتحدة الرئيسية على تدريب وتوظيف المدرسين الذين تناقص عددهم. أما مشكلة فيروس المناعة البشرية/الإيدز، فهي قنبلة تنتظر أن تنفجر. والمساعدة الدولية ضرورية لكمبوديا كما هي حيوية في مجال إصلاح القضاء.

١٨ - وفي حين يقدم برنامج الأغذية العالمي بعض الأغذية للسجون الكمبودية، فإنه لا يرغب في استمرار هذا الترتيب الذي يرى أنه ترتيب استثنائي. وينبغي، بدلا من ذلك، أن يقدم المجتمع الدولي المساعدة في مجالات مثل إصلاح وإعمار مباني السجون. وعلى الرغم من أن مكتبه لا يستطيع ولا ينبغي له البقاء في كمبوديا إلى الأبد، ما زال هناك الكثير مما يتعين القيام به من حيث العمل مع المنظمات غير الحكومية، وتدريب الشرطة في مجال حقوق الإنسان وإصلاح الشرطة والتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

١٩ - **السيد أوش بوريث** (كمبوديا): قال إن وفده لا يرغب في مهاجمة الممثل الخاص، بل يود ببساطة أن يوجّه انتباهه إلى ضرورة تقديم التقارير في حينها. وبعد ٢٠ عاما من الصراع المسلح والانقسامات، لم يتم إنشاء أول حكومة كمبودية جديدة إلا في عام ١٩٩٣، وبالتالي فإنها ما زالت في مهدها. وسوف تستغرق وقتا لحل المشاكل الكثيرة التي يواجهها شعب كمبوديا.

٢٠ - **السيد فون كوفمان** (كندا): سأل عن التقدم الذي تم إحرازه بشأن إنشاء محكمة تفي بالمعايير الدولية للعدالة في كمبوديا وعن حالة حقوق الإنسان للأقليات الإثنية، لا سيما الفييتناميين.

٢١ - **السيد هاماربرغ** (الممثل الخاص للأمين العام لحقوق الإنسان في كمبوديا): قال إن رئيس وزراء كمبوديا أبلغه أن بلده سوف يستجيب بحلول نهاية الشهر الحالي لمقترحات الأمم المتحدة بشأن إنشاء محكمة من النوع الذي أشار إليه ممثل كندا. وسيكون بإمكان الأمين العام ومستشاريه القانونيين حينئذ تقرير ما إذا كان بوسع الأمم المتحدة المشاركة في عملية إصلاح للقضاء وفقا لما اقترحته كمبوديا. وفي حالة ما إذا كان هذا القرار إيجابيا. فإن أنشطة المحكمة ستقدم نموذجا مفيدا، مع تقديم الأمم المتحدة خبرتها لضمان احترام المعايير الدولية، على أن تدار الإجراءات تحت رعاية الجهات الوطنية. وفيما يتعلق بالأقليات الإثنية، كان هناك في المناقشات السياسية عبارات معادية للفييتناميين تعكس كراهية الأقليات بالإضافة إلى شنق أربعة فييتناميين في فنوم بنه في عام ١٩٩٨. ولكن لا يمكن توجيه اللوم للحكومة عن حدوث ذلك. ومجمل القول عموما أن الفييتناميين يتعرضون للضغط. ومن واجب المجتمع الدولي حمايتهم حيث أنه من العسير على الحكومة أن تفعل ذلك على نحو صريح جدا.

٢٢ - **السيد كابيتورن** (الممثل الخاص المعني بحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية): قال، في معرض تقديم تقريره الرابع (A/54/365)، إنه منذ تقريره السابق يبدو أن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية قد تحسنت في مجالات هامة، ولكن لم تتحسن في مجالات معينة حاسمة. فقد زاد نفاذ الصبر باطراد من بطء خطى الإصلاح في الأشهر الستة الأولى من عام ١٩٩٩، وكان فيما يبدو من بين العوامل التي أدت إلى مظاهرات الطلبة في تموز/يوليه، والتي اعتبرت على نطاق واسع أخطر التحديات التي واجهتها الحكومة منذ قيام الجمهورية الإسلامية. ومن بين المجالات الحاسمة حرية التعبير. فالوزارة المسؤولة عن الإشراف على الصحافة تفقد موقعها لصالح العناصر المحافظة القوية، لا سيما السلطتين القضائية والتشريعية، اللتين تلحقان ضررا بالغا بحرية التعبير من منطلق إصرارهما الواضح على مقاومة رؤية رئيس الجمهورية من أجل هذا البلد. ولا يمكن التهوين من الأثر الضار لهذه الممارسة على حالة حقوق الإنسان عموما في جمهورية إيران الإسلامية.

٢٣ - وأضاف قائلا إن النظام القانوني، لا سيما المحاكم يعرقل أيضا تحقيق التحسينات. وقد اعترف العديد من زعماء البلد بأنه يجب أن تكون الأولوية لإصلاح النظام القانوني. ويساور رئيس الهيئة القضائية المعيَّن حديثا آمال ضخمة يتطلع إلى تحقيقها، من بينها تقليص سلطة المحاكم الخاصة العديدة، لا سيما المحكمة الثورية ومحكمة العلماء ومحكمة الموظفين العموميين. ولا ينبغي أن يكون لهذه المحاكم دور كبير، إن لم يكن أي دور، في مجتمع مدني حقا، يكون فيه الناس سواء أمام القانون. ومن الأمور الملحَّة أيضا ضمان الحق في محاكمة عادلة لجميع الإيرانيين - بما في ذلك بوجه خاص الجماعات الضعيفة كزعماء الطلبة والناشطين السياسيين، بما فيهم أعضاء حزب الأمة الإيراني. والأشخاص المتهمين بالتجسس. ويبدو أن الطلاب الناشطين في مظاهرات تموز/يوليه ١٩٩٩ في طهران وتبريز قد حوكموا سرا. أما اليهود في شيراز المشار إليهم في الفقرة ٣٣ من تقريري، فقد خضعوا لفترة احتجاز طويلة، دون أن تتاح لهم فرصة الوصول، كما ذُكِر، إلى محامين من اختيارهم أو دون نشر الأساس الاستدلالي للتهم الموجَّهة ضدهم.

٢٤ - وينبغي بذل مزيد من الجهد لمساءلة الذين تورطوا في مختلف الاعتداءات الآثمة وبعضها دموي بصورة فظيعة. ولا تزال هناك شكوك عميقة حول التحقيقات في سلسلة أعمال القتل التي راح ضحيتها مثقفين منشقين وشخصيات سياسية في أواخر عام ١٩٩٨ وفي المداهمات التي وقعت على غرف نوم طلاب جامعة طهران التي أدت إلى قيام الاضطرابات في تموز/يوليه ١٩٩٩. ومن الواضح أنه يجب على الحكومة اتخاذ عدد من الخطوات الهامة لتحسين حالة حقوق الإنسان. وجار إحراز تقدم: فانتخابات البلديات في مطلع عام ١٩٩٩، تعد مفتوحة ونزيهة، كما أتيحت للنساء فرص أوسع في الحصول على التعليم، على الرغم من استمرار القيود المنهجية على دورهن في المجتمع. وتم إحراز تقدم أولي فيما يتعلق بمعاملة المدافعين عن حقوق الإنسان، وهناك جمعية لحماية حرية الصحافة، تمارس، فيما يبدو، عملها. كما تم إنشاء جمعية وطنية لحماية حقوق الطفل.

٢٥ - ومع ذلك، فإن مثل هذه التحسينات لا يمكن أن تتحقق بالكامل إلا في مجتمع تتوطد فيه ثقافة حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، فإن المحاكمة الحالية أمام محكمة العلماء لعالم إصلاحي التفكير مشهور بأنه ناشر وناشط سياسي، ينظر إليها على نطاق واسع بوصفها أشرس تحدٍ بعد يواجه طموح رئيس الجمهورية في إقامة مجتمع مدني. وأخيرا، أشار إلى أنه لم يتلق أي دعوة لزيارة إيران خلال الفترة قيد الاستعراض. ومن ثم فإنه لم يتمكن من زيارة هذا البلد منذ شباط/فبراير ١٩٩٦.

٢٦ - **السيد لوندونو** (الولايات المتحدة الأمريكية): تساءل عمَّا إذا كان الممثل الخاص يعرف عن قوانين أخرى تميِّز ضد المرأة خلافا لما ذكره في تقريره. وتساءل أيضا عمَّا إذا كانت أوجه القلق التي أعرب عنها الممثل الخاص في تقاريره السابقة وفي الفقرة ٣٠ من التقرير الحالي بشأن محاكم العلماء تمتد لتشمل المحكمة الثورية ومحكمة الموظفين العموميين.

٢٧ - **السيد رايتوفيوري** (فنلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فأعرب عن أسفه لطول الفترة الزمنية التي يتمكن خلالها الممثل الخاص من زيارة جمهورية إيران الإسلامية. وأضاف أن أي زيارة من شأنها أن تسهِّل إجراء

حوار مع سلطات البلد. وأنه يود أن يعرف عن أهم جوانب حرية التعبير الموجودة حاليا في الجمهورية الإسلامية، وأنه يرحب بأية معلومات إضافية عن حالة الأقليات الدينية وأنشطة لجنة حقوق الإنسان الإسلامية.

٢٨ - **السيد سومي** (اليابان): طلب إلى الممثل الخاص أن يقدم تقييما مستكملا لأثر مظاهرات الطلبة على الديمقراطية في إيران. ومن المؤسف بالتأكيد ألا تكون هناك أي دعوة مؤخرا لقيام الممثل الخاص بزيارة الجمهورية الإسلامية، ولكن الحكومة الإيرانية قالت إنها مستعدة للإجابة عندما تكون لديه أسئلة تتعلق بها. والسؤال الآن هو عن كيفية تعاونه معه حاليا.

٢٩ - **السيد كابيتورن** (الممثل الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه ردا على السؤال بشأن التمييز ضد المرأة، فإن تقاريره السابقة تضمنت إشارات إلى أي القوانين الإيرانية التي يلزم مراجعتها، والعلاقة بين القوانين والشريعة مسألة هامة، والسؤال أي مقتضيات الشريعة يكون إلزاميا وأيها يكون تقديريا، من الواضح أنه موضوع مناقشة نشيطة داخل هذا البلد. وأضاف أن تقريره يتكلم عن محكمة العلماء أكثر من غيرها من المحاكم الخاصة نظرا لأن هذه الهيئة لها فيما يبدو بصورة متزايدة الزمام في الولاية القضائية على الصحافة، في محاولة واضحة لإحباط إنفاذ القوانين بشأن المسائل المتعلقة بالصحافة؛ وعلاوة على ذلك، غالبا ما يقال في الجمهورية الإسلامية إنه لا يوجد أي أساس قانوني لمحكمة العلماء. أما المحكمة الثورية ومحكمة الموظفين العموميين، فإنهما يحظيان، عموما، بمعارضة أقل.

٣٠ - وأشار إلى أن جانب حرية التعبير الذي يواجه حاليا أكبر التحديات هو حرية وسائط الإعلام في التعبير عن آرائها الخاصة. وهذه الحرية مقيَّدة بشدة. ومن جهة أخرى، يجري حاليا إصدار تراخيص صحفية أكثر من عدد الصحف التي يتم إغلاقها. وفيما يتعلق بالإبلاغ عن حالة الأقليات الدينية، فإنه يحيل الإجابة على هذا السؤال إلى المقرر الخاص المعني بالتعصب الديني، والذي قدم توصيات محددة للتغيير، ظل معظمها دون تنفيذ. وانطباعه الشخصي أن معظم الأقليات في جمهورية إيران الإسلامية، يتعرض للتمييز؛ وأنه سيواصل استقصاء هذه المسألة. وأعرب عن أمله في أن تصبح لجنة حقوق الإنسان الإسلامية أكثر نشاطا وأكثر استقلالاً عن الحكومة وأن تكون بمثابة الحارس لحقوق الإنسان الأساسية في هذا البلد.

٣١ - أما فيما يتعلق بإثارة موضوع أثر مظاهرات الطلبة على الديمقراطية، فإنه ما فتئ يفكر في نتيجة محاكمات زعماء الطلبة. ولما كانت النتيجة الأولى في هذا الصدد هي الإعلان عن الحكم على أربعة أشخاص بالإعدام وعلى آخرين بالسجن بعد عدد من المحاكمات التي تبدو سرية، فإنه يمكن القول بأن المظاهرات كانت اختبارا ناجحا لحقوق الإنسان. وقد تعاونت الحكومة الإيرانية مع مكتبه عن طريق تزويده ببعض المعلومات مباشرة أو خلال زيارات قام بها مسؤولون إيرانيون لجنيف. غير أن الحكومة الإيرانية لم تقدم له أي دعوة جديدة لزيارة هذا البلد.

٣٢ - **السيدة آغويار** (الجمهورية الدومينيكية): أعربت عن سرورها لاتجاه جمهورية إيران الإسلامية نحو الديمقراطية وثقافة حقوق الإنسان. وأضافت أن الكونغرس في بلدها وجَّه نداءً بالعفو عن عدد من الأشخاص

المحكوم عليهم بالإعدام هناك. وسألت عمّا إذا كان الممثل الخاص يعرف شيئا عن نتائج هذه المناشدات من واقع مداولاته مع الجهات الوطنية هناك.

٣٣ - **السيد فون كوفمان** (كندا): طلب من الممثل الخاص معلومات عن عدد عمليات الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية، والوسائل المستخدمة، وعن الترتيبات لكفالة النزاهة خلال انتخابات المجلس التشريعي السادس.

٣٤ - **السيد فريدزاده** (جمهورية إيران الإسلامية): تساءل عن الأدلة التي استند إليها الممثل الخاص في القول في موجز محضره بأن هناك شكوكا حول التزام رئيس الجمهورية الإيرانية بالإصلاح، وأن حرية التعبير عانت نكسة - وهو رأي أعرب عنه الممثل الخاص أيضا في الاستنتاجات الواردة في تقريره - وأن هناك شك بشأن التحقيق في سلسلة عمليات قتل معيَّنة. وردا على ذلك، أولا، أن الحكومة الإيرانية عاقدة العزم على اتباع مسار الإصلاح. ثانيا، الصحف المرخص بإصدارها أكثر من الصحف التي يتم إغلاقها، كما لاحظ الممثل الخاص نفسه، ومعظم الناشرين والكتاب ممن صدرت قرارات بإغلاق دور نشرهم، كان لهم الحق في استئناف النشر فورا. ثالثا، أن حالة القتل المثارة، تعد مثالا للشفافية: فقد كان لزاما أن تسلّم وزارة الاستخبارات بأن عملائها قتلوا أشخاصا، ثم تمضي حينئذ العملية القضائية في اتخاذ قرار بشأن كيفية إقامة الدعوى.

٣٥ - **السيد كابيتورن** (الممثل الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية): قال إن مناشدات العفو أتت من برلمانات وحكومات عديدة. وأضاف أن انطباعه هو أن الحكومة الإيرانية تأخذ هذه النداءات بجدية كبيرة، غير أنه ليس متأكدا من كيفية تأثيرها في حالات محددة. وإنه سيتابع هذه المسألة إذا كان ممثل الجمهورية الدومينيكية يرغب في ذلك. وأضاف أنه لم يتلق أي معلومات جديدة عن الأساليب المستخدمة بالنسبة للسؤال عن مسألة عمليات الإعدام. ومن السابق لأوانه الحديث عن كيفية احتمال تطور الترتيبات المتعلقة بانتخابات المجلس، لكنه يعرف بالتأكيد أنه تجري مناقشة حيَّة في الجمهورية الإسلامية بخصوص، جملة أمور، من بينها دور مجلس الأوصياء.

٣٦ - وفي حين أن المحاضر الموجزة والاستنتاجات تتضمن بالضرورة بيانات معممة، فإنه يأسف لأي سوء فهم قد ينشأ. وهو لم يقصد أن يشير إلى تناقص الدعم من جانب رئيس الجمهورية والأجهزة التنفيذية لعملية الإصلاح، وهو يعتقد أنهما يبذلان قصارى جهدهما في السياق الحالي لتحقيق التغيير. ولقد تكلم عن الشك فيما يتعلق بالإصلاح بسبب انطباعه من واقع تقارير الصحف بأن هناك إحباطا على نطاق واسع إزاء العقبات التي تجري إثارتها لسياسة رئيس الجمهورية.

٣٧ - وفيما يتعلق بحرية التعبير، فإنه مع أخذ كل شيء في الاعتبار، تم إغلاق صحف إصلاحية رئيسية، بعضها لمرات عديدة. وفيما يتصل بحرية الاجتماع والتظاهر السلمي، تعاني إيران من تناقض ظاهري: فالمناقشة المفتوحة ممكنة، ولكن تقمعها جماعات معيَّنة. ويمكن القول بأن القدح نصف مملوء تماما بشأن إمكانية إجراء مناقشات موسَّعة، لكن النصف الآخر فارغ فيما يتعلق بحماية هذه المناقشات. وبخصوص حالة

القتل، فإنه يرى أنها لا تغتفر، بالنظر إلى الأعمال الوحشية المرتكبة وهي مسألة ظلت على جدول الأعمال منذ يناير الماضي ولا تزال غير معروضة على المحاكم.

٣٨ - **السيد فادي** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن مسألة حقوق الإنسان في بلده مثارة بصورة كبيرة لأسباب سياسية. وينبغي تقييم حالة حقوق الإنسان في أي بلد في سياق السياسات الإصلاحية لحكومة هذا البلد، ولا ينبغي أن تؤثر حوادث منفصلة على تقييم المجتمع الدولي، فالإحصاءات تبيِّن أن سجل حكومته في احترام حقوق الإنسان آخذ في التحسُّن بكل اهتمام.

٣٩ - وأضاف يقول إن اليهود الثلاثة عشر المتهمين بالتجسس كانوا موضوع حملة واسعة لتحريف المعلومات. فاليهود عاشوا في إيران على مدى ألفية كاملة ويتمتعون بالحماية بموجب الدستور منذ الثورة. وعلاوة على ذلك، تم أيضا القبض على مسلمين متهمين بالانتماء إلى نفس شبكة التجسس. ولما كانت القضية لا تزال موضع التحقيق، فإنه لم يتم بعد تحديد موعد المحاكمة؛ ومع ذلك، فإن لدى المتهمين تمثيل قانوني ولهم الحق في استقبال الزائرين. وهكذا فإن وراء هذه المزاعم دوافع سياسية. وليست المسألة قضية حقوق الإنسان.

٤٠ - أما التقارير الصحفية عن الحكم بإعدام أربعة طلاب في قضية الطلبة المتظاهرين فإنها زائفة. فقد أعرب كبار المسؤولين في الحكومة عن تأييدهم للطلبة وأعلنوا أن استعمال القوة ضدهم يشكل جريمة. وأُعفي الضباط المتورطون من الخدمة، وهم رهن التحقيق حاليا، وتم بالفعل فصل رئيس شرطة طهران وأحد الضباط من وظيفتيهما. وعلاوة على ذلك، من المهم التمييز بين مظاهرات الطلبة وتدمير المشاغبين الممتلكات الخاصة بعدها بأيام قليلة، مما أسفر عن عدد من الاعتقالات والمحاكمات. وعلى الرغم من أنه لا يستطيع التعليق على المحاكمات التي جرت لشخصيات بارزة، فإن من المهم التذكر بأن تلك المحاكمات قد تمت بصراحة وشفافية وأنها أثارت قضايا هامة بشأن تقاسم السلطة داخل النظام ومساءلة الحكومة.

٤١ - **السيد فرانكو** (الممثل الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان): قال في معرض تقديم تقريره المؤقت الأول بشأن هذه المسألة إلى الجمعية العامة (A/54/647) إنه زار الخرطوم وجنوب البلاد في شباط/فبراير ١٩٩٩، وأتبعها بزيارة للمناطق التي يسيطر عليها الطرف الآخر، ثم سافر بعدها إلى نيروبي للاجتماع مع قائد الجيش الشعبي لتحرير السودان.

٤٢ - ومضى يقول إنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أذنت الحكومة للأمم المتحدة بالاضطلاع ببعثة لتقييم الاحتياجات اللازمة لجبال النوبة، والتي تمت في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩، وأنشأت الحكومة أيضا لجنة القضاء على اختطاف النساء والأطفال. كما دعت الحكومة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لإيفاد بعثة من أجل النظر في طلبات الحكومة الحصول على مساعدة تقنية، بما في ذلك إمكانية إنشاء تمثيل دائم للمفوضية في البلد.

٤٣ - ومع ذلك، فإنه على الرغم من تلك التدابير، لا تزال حالة حقوق الإنسان في السودان لا تزال مزعجة جدا. وبرغم انخفاض حدة الحرب، التي في عامها السابع عشر حاليا، فإن أثرها على النساء والأطفال ظل غير متناسب بل ومدمر. فقد انتهك كلا الطرفين، لا سيما الحكومة، مبادئ حقوق الإنسان والقانون الإنساني. وعلى الرغم من النداءات المتكررة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة، استمرت دون هوادة عمليات قصف السكان المدنيين والتشريد القسري داخل البلد وخارجه على السواء والإعدام بموجب إجراءات موجزة أو خارج نطاق القضاء، وانتهاك الحق في الحياة وانتهاك حق أسرى الحرب في السلامة البدنية، والهجمات على السكان المدنيين والاختطاف وإخضاع المرأة والطفل للعمل القسري وإعاقة وصول المساعدات الإنسانية لأصحابها.

٤٤ - وفي محاولة لضمان السيطرة على موارد النفط في المنطقة الغربية لأعالي النيل، لجأت الحكومة إلى انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي، حيث شرّدت قبيلة النوير وثبّطت همة التضامن في الجنوب وقوّضت اتفاق الخرطوم للسلام لعام ١٩٩٧. أما ادّعاء المعارضة بأنه ينبغي النظر إلى العمليات الموجّهة ضد حقول النفط ومرافقه باعتبارهما أهدافا عسكرية، فإن من شأنه أن يوسّع نطاق الصراع ويؤدي إلى المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان. وأشار، في هذا الصدد، إلى أن لجنة حقوق الإنسان أدانت، في قرارها ١٩٩٥/١٥، مقتل أربعة من عمال الإغاثة السودانيين أثناء حبسهم على يد الجيش الشعبي لتحرير السودان.

٤٥ - وأعرب عن قلقه إزاء انعدام الأمن والإعاقة المتكررة للمساعدة الإنسانية مما قد يؤدي إلى أزمة إنسانية توازي تلك التي حدثت عام ١٩٩٨. وأضاف أنه من المؤسف أنه لم يتم مطلقا التوصل إلى اتفاق ثنائي لوقف إطلاق النار، بل وقف لإطلاق النار من جانب واحد لفترات قصيرة في مختلف المناطق. بل الأخطر من ذلك هو إفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من كلا طرفي الصراع من العقاب.

٤٦ - وقال إن لدى السودان أعلى معدلات التشريد القسري في العالم. ويجري، بصفة خاصة، اختطاف الأطفال والنساء لأغراض شبيهة بالرق. وأعرب عن الأمل في أن يؤدي إنشاء لجنة القضاء على اختطاف النساء والأطفال إلى تحديد موقع الضحايا، وتعزيز لم شمل الأسر، ووضع حد للهجمات على السكان المدنيين ومعاقبة المسؤولين عنها. وبرغم سنوات الحرب وعدم التيقن من آفاق السلام، لا يمكن إرجاء تحسين حقوق الإنسان إلى أن يتم تحديد شروط التسوية السلمية.

٤٧ - وأشار إلى أنه يولي أهمية كبيرة لرغبة الحكومة المعلنة عن عزمها تحقيق السلام في البلاد وتعزيز الانتقال إلى الديمقراطية وهذان الهدفان متشابكان ويجب أن يسيرا جنبا إلى جنب مع تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن الدستور لم يكن نتاج توافق سياسي عريض في الآراء، فإنه ينبغي تفسيره بوصفه خطوة إيجابية نظرا لما تضمنه من إشارات إلى حقوق الإنسان والحرية. ومن المؤسف أن اعتماد هذا الدستور قد شابته انتهاكات للحريات السياسية وحقوق الإنسان، لا سيما الانتهاكات التي ارتكبت بحق دعاة حقوق الإنسان والزعماء السياسيين والدينيين وزعماء الطلبة. فقد تم تعذيب كثير من الضحايا وقتل البعض منهم.

٤٨ - وقال إنه تلقى خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تقارير مستمرة عن انتهاكات للحق في حرية التعبير وحرية الصحافة وحرية الاجتماع. وجميعها عناصر أساسية للانتقال إلى الديمقراطية. وهذه الأحداث مؤسفة لا سيما في ضوء تقريره المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1999/38/Add.1) الذي أشار إلى تحسن في هذا الصدد. وكانت هناك، بوجه خاص، حالات تخويف ومضايقة انتقائية للمواطنين، لا سيما أولئك السكان في جنوب البلد.

٤٩ - وذكر أنه تلقى شكاوى تتعلق بالتعذيب وعدم توافر الإجراءات القانونية والأحوال المرفوضة لاحتجاز الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم ضد الدولة. ويلزم بذل مزيد من الجهود لمنع حدوث هذه الانتهاكات مستقبلا. وعلاوة على ذلك، يجب أن تتخذ الحكومة التدابير القانونية والسياسية والإدارية اللازمة التي تكفل الانتقال من دولة يسودها نظام الطوارئ إلى نظام سياسي يستند إلى سيادة القانون.

٥٠ - **السيدة أحمد** (السودان): لاحظت مع الارتياح أن المقرر الخاص أولى أهمية كبرى لإعلان الحكومة عن عزمها تعزيز السلام والديمقراطية، حيث أن معظم ادّعاءات انتهاك حقوق الإنسان والقانون الإنساني، إن لم تكن جميعها، تعزى إلى الافتقار إلى السلام والديمقراطية. كما قدّم المقرر الخاص في تقريره عددا من التعليقات الأخرى الإيجابية من بينها الاعتراف بمشروع قانون الحقوق الجديد؛ والتعاون الذي قدمته حكومتها لبعثة تقييم الاحتياجات التي اضطلعت بها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، والتطورات الجديدة التي أحدثها قانون قوات الأمن الوطني لعام ١٩٩٩؛ والإذن الممنوح من الحكومة لبعثة تقييم الاحتياجات الإنسانية الموفدة إلى جبال النوبة وإنشاء لجنة القضاء على اختطاف النساء والأطفال، وحق المرأة السودانية المكتسب مؤخرا في أن تمنح جنسيتها لأطفالها بصرف النظر عن جنسية الأب؛ والأحكام الدستورية المتعلقة بحرية العقيدة، ورفع القيود عن سفر المرأة إلى الخارج؛ والتزام الحكومة بحماية الأطفال المتأثرين من الحرب؛ وعدم صلاحية الإجراءات التي اتخذتها المحكمة العسكرية الميدانية، التي كانت تحاكم عددا من المدنيين.

٥١ - غير أنه شأن التقرير السابق للمقرر الخاص المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1999/38/Add.1)، لم يأخذ التقرير الحالي في الاعتبار التزام الحكومة الأكيد بتحقيق السلام في هذا البلد عن طريق منح جنوب السودان الحق في تقرير المصير في غضون أربع سنوات اعتبارا من عام ١٩٩٧؛ وضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛ والاعتراف بطابع المجتمع السوداني المتنوع. والحقيقة القائلة بأن جميع الحقوق والالتزامات تقوم على المواطنة وليست على أساس الانتماء الديني أو الإثني؛ واستعداد الحكومة لإعلان وقف إطلاق نار دائم في جميع ربوع البلد؛ واقتسام الثروة والسلطة بنزاهة؛ والاعتراف بالحدود التي أعلنتها من قبل الدولة القائمة بالاستعمار في الماضي فيما يتعلق بالدول الواقعة في الجنوب.

٥٢ - ومضت تقول إن المقرر الخاص لم يعترف، على خلاف الجيش الشعبي لتحرير السودان، بأن الحكومة قد التزمت بحل تلك المسائل عندما وقّعت اتفاق الخرطوم للسلام عام ١٩٩٧. بل أنه اعتبر الحكومة والجيش الشعبي لتحرير السودان مسؤولان، على قدم المساواة، عن عدم قبول وقف دائم لإطلاق النار، رغم أن المفوض

السامي لحقوق الإنسان. عند تمديد ولايته، رحّب بإعلان الحكومة عن وقف شامل لإطلاق النار. والجيش الشعبي لتحرير السودان هو المسؤول وحده عن استمرار الصراع المسلح وعن جميع ما يتصل به من انتهاكات.

٥٣ - وأضافت تقول إن حكومتها التزمت بوعدها بشأن إلغاء جميع القرارات غير الدستورية، وإصدار دستور جديد يتضمن قائمة من الحقوق؛ وقد اعترف المقرر الخاص بأهمية هذا الدستور الجديد الذي يضمن للشعب السوداني معظم الحقوق الواردة في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. كما أشار المقرر الخاص إلى سَن تشريع يرمي إلى زيادة التعددية السياسية وتهيئة مناخ لمناقشات سياسية أوسع نطاقا، ومزيدا من الصراحة والانفتاح. وتوجد حاليا حريات أكبر مما كانت عليه في العام السابق.

٥٤ - وعلى الرغم من أن المقرر الخاص وصف الدستور الجديد بأنه مثل أعلى نظري، فسوف تأخذ حكومته بعين الاعتبار توصياته وتنظر في أفضل السبل للاستفادة منها. ومن المؤسف أن المقرر الخاص لم يطرح مسألة الرق خلال زيارته الأخيرة للسودان. أما المزاعم التي ساقها في هذا الشأن، فقد فنّدها أشخاص موثوق بهم ذوي مكانة دولية. وينبغي أن يعيد المقرر الخاص النظر في استنتاجاته، لا سيما في ضوء أنشطة لجنة القضاء على اغتصاب النساء والأطفال، ومن المأمول فيه أن يدعم أيضا عمل اللجنة في بناء السلام.

٥٥ - وأعربت عن اعتقاد حكومتها بأن بناء القدرة الوطنية في مجال حقوق الإنسان أقل تكلفة وأكثر فعالية من تواجد أجهزة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان في الميدان، وأضافت أنها تأمل في تقديم دعم كبير للمبادرات المتعلقة ببناء القدرة في هذا المجال. وأشارت إلى أن حكومتها مع تكرار التزامها القوي بحقوق الإنسان. تدين بشدة الجهود الرامية إلى تسييس حقوق الإنسان عن طريق اعتماد تدابير أحادية تتناقض مع الميثاق والقانون الدولي.

٥٦ - **السيد فرانكو** (المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في السودان): قال إن تفسير السودان لتقريره جاء إيجابيا للغاية. وعلى سبيل المثال، فإنه لم يتلق بعد من الحكومة النص الكامل لقانون الأمن القومي، وبالتالي لا يمكنه تقييم أحكامه. وأنه لا يرى أي سبب يدعو لتغيير تعليقاته على ممارسات الرق في هذا البلد، لكنه يأمل أن تحل هذه المشكلة لجنة القضاء على اختطاف النساء والأطفال المنشأة حديثا. وأخيرا، فإنه لاحظ مرارا أن الحكومة يجب عليها أن تفي بالالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، التي هي طرف فيها. وفي هذا الصدد، فإن أحكام الدستور الجديد مثالية لكنها لم تنفذ بصورة كبيرة حتى الآن.

٥٧ - **السيد ماكي** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه سيكون من دواعي التقدير أن يستمع وفده لتقييم المقرر الخاص في الوقت الراهن لحجم مشكلة الرق في السودان، لا سيما ما إذا كانت الحكومة تستخدم حاليا الرق كأسلوب في الحرب وكيفية رد المجتمع الدولي على ذلك. وقد يعلق المقرر الخاص أيضا على اضطهاد الحكومة للجماعات الدينية ويبيّن الخطوات التي يجب على الحكومة اتخاذها. وأضاف أن وفده يرغب في معرفة ما إذا كانت مخالفات الحكومة في مناطق حقول النفط تشير إلى حملة تطهير عرقي. وأخيرا، سيكون

من دواعي التقدير أيضا إجراء تقييم للتقدم المحرز نحو إقامة وجود في الخرطوم للمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

٥٨ - **السيد رايتوفيوري** (فنلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، مرحبا باستعداد الحكومة السودانية التعاون مع أجهزة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأضاف أن الحالة، عموما، لا تزال تثير قلقا كبيرا. وعلى المقرر الخاص أن يصف أية تدابير جديدة قد تمهد السبيل من أجل الانتقال من "نظام طوارئ بحكم الواقع إلى نظام ديمقراطي أكثر انفتاحا يقوم على أساس سيادة القانون (A/54/467، الفقرة ١٤٦). وسيكون من دواعي التقدير أيضا تقديم معلومات إضافية عن أي خطوات حكومية لحماية الأطفال المتضررين من الحرب.

٥٩ - **السيدة الحجاجي** (الجماهيرية العربية الليبية): وجّهت الانتباه إلى الفقرة ٣٠ من التقرير التي أشارت إلى خطة السلام المؤلفة من خمس نقاط التي اقترحتها بصورة مشتركة حكومتها وحكومة مصر، وقالت إن الجماهيرية العربية الليبية لا تزال ملتزمة بالمشاركة في تلك العملية إلى أن يتحقق لها النجاح الكامل. وأشارت أيضا إلى تعليقات المقرر الخاص على التعاون الذي لقيه من حكومة السودان طوال زيارته وعلى رغبة الحكومة الحقيقية في التغيير (الفقرتان ٩ و ١٢).

٦٠ - وفيما يتعلق بمزاعم المقرر الخاص عن الرق في السودان، لاحظت أن لجنة حقوق الإنسان قد حذفت جميع الإشارات إلى مثل هذه الممارسات من القرار ١٩٩٩/١٥، الذي اعتمدته بتوافق الآراء في دورتها الخامسة والخمسين، مما يثبت أن هذه المشكلة لم تعد قائمة. وأضافت أنها لا تتفق مع المقرر الخاص في أن اكتشاف النفط في السودان قد ضاعف من حدة الصراع وأدى إلى انتهاكات لحقوق الإنسان. بل على العكس من ذلك، فإن الأرباح الآتية من مبيعات النفط من شأنها أن تعزز التنمية وتدعم النمو الاقتصادي. وتعزز المصالحة الوطنية. وأخيرا، فيما يتعلق بالتقارير عن التعصب الديني، فإن نائب رئيس جمهورية السودان وعددا من المسؤولين في الحكومة مسيحيون، ومن المؤكد أنهم سيتصدون لمثل هذه المشكلة إذا وجد أنها قائمة. وحكومة السودان مستعدة للتعاون مع المقرر الخاص، وبدأت بالفعل في تنفيذ الإصلاحات، وجميع الحكومات على استعداد للتعاون مع أجهزة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي تستحق دعم المجتمع الدولي.

٦١ - **السيد فرانكو** (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان): قال إنه لا يستطيع تقييم حجم مشكلة الرق. وعلى الرغم من أنه يدرك وجود حالات مشابهة في أماكن أخرى من البلد، فإنه اقتصر في دراسته على الحالة على طول خط سكة حديد بابانوسا - واو في المنطقة الشمالية لبحر الغزال. واعترفت حكومة السودان بوجود مشكلتي الاختطاف والسخرة، مدّعية بأن المسؤول عن ذلك هما القضايا القبلية وندرة الموارد. لكنه يرى أن هذه الممارسات قد تشكل تماما استراتيجية متعمدة في الحرب. وأعرب عن أسفه لعدم توافر أي معلومات إضافية يمكن إضافتها إلى التقرير.

٦٢ - وأعرب عن ترحيبه بالآلية التي أنشأتها الحكومة السودانية للتحقيق في المزاعم المتعلقة بالرق. ويجب أن يقر المجتمع الدولي بخطورة هذه المشكلة ويطالب بتجديد هوية الضحايا وعودتهم ولم شمل الأسر. وعلى

الحكومة أن تضع حدا للغارات المسلحة على القرى وضمان إخضاع المسؤولين عنها للمساءلة. وعلى الرغم من أنه ليس لديه أي دليل يوحي بإعاقة الحرية الدينية بانتظام، فإن من الواضح وجود مشاكل تمس المسيحيين والمسلمين على السواء، وأن هناك عدد من المناطق تتطلب أن تتخذ الحكومة إجراءات بشأنها.

٦٣ - وبعد أن نشأت هناك علاقة تعاون جيدة مع السودان، فإن تحديد المشاكل سيكون خطوة هامة نحو حلها. ولدى الحكومة وسائل تحت تصرفها لتحسين الحالة بصورة كبيرة، إلا أن موقفها لا يزال الدفاع عن النفس إلى حد ما. وينظر حاليا إلى الدستور باهتمام، غير أن الانتقال إلى الديمقراطية يستوجب وضع وكالات الأمن تحت رقابة الهيئة القضائية. وفوق كل ذلك، لا ينبغي وجود أي تهاون بشأن حقوق الإنسان، حتى أثناء الصراع. وأنه واجه في أغلب الأحيان في السودان، وفي جميع قطاعات المجتمع، الرأي القائل بأن حقوق الإنسان يجب أن تنتظر حتى يجيء وقت السلم. وهناك الكثير مما يمكن عمله في الوقت الراهن ليس فحسب للتخفيف من معاناة النساء والأطفال، بل لتعزيز السلام أيضا.

٦٤ - ولا ريب في أن استغلال النفط يمثل، بالطبع، تطورا إيجابيا حيث أنه يسهم في ثروة البلد. غير أنه من منظور حقوق الإنسان، فإن تشريد السكان المحليين - على نطاق أكبر مما ورد في التقرير - مسألة تدعو للقلق. ومع ذلك، فإنه لا يستطيع تأكيد وجود تطهير عرقي ويفضل القول بأن هناك استراتيجية عسكرية للحفاظ على المنطقة المحيطة بحقول النفط. وقد ضاعف الجيش الشعبي لتحرير السودان من حدة المشكلة عندما أعلن أن حقول النفط هدف عسكري مشروع.

٦٥ - واستطرد قائلا إنه يجري في الواقع إحراز تقدم فيما يتعلق بإنشاء وجود في السودان للمفوضية السامية لحقوق الإنسان. وفي مفهومه أن الاتفاقات سوف تشير إلى "التعاون التقني" في مجال حقوق الإنسان بدلا من المراقبة المباشرة لحقوق الإنسان، وأن مكتبه قد ينشئ وجودا له لا يقتصر على الخرطوم بل يشمل أيضا أنحاء أخرى من البلد. ومن المهم للغاية دعم التدابير الانتقالية التي يمكن أن توفر الإغاثة للسكان المدنيين. وأضاف أن عملية شريان الحياة في السودان كانت موضع إعجاب كبير في هذا المجال. وينبغي الإشادة أيضا بلجنة الصليب الأحمر الدولية لتقديمها دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان لكلا طرفي الصراع. وفوق كل شيء، من المهم احترام وقف إطلاق النار، الذي وصفته الحكومة السودانية عن حق بأنه شامل.

٦٦ - وعلى الرغم من أنه لا يستطيع الزعم بأن تجنيد القُصَّر يجري بصورة منتظمة، لكن من الواضح أنه يحدث على كلا الجانبين. ويفضل أطفال الشوارع غالبا أن يكون لهم الحق في العيش في تلك الحالة الضعيفة. وينبغي أن يكون تسريح الجنود الأطفال على كلا الجانبين مقرونا بمشاريع لإعادة إدماج هؤلاء القُصَّر في مجتمعاتهم المحلية، وتستطيع الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية تقديم مساعدات لهذا الغرض. ومن المأمول فيه أن تسهم جهود الجماهيرية العربية الليبية والبلدان المجاورة، ضمن آخرين، في تحقيق سلام دائم في المنطقة، وهو أمر في غاية الأهمية بالنسبة لحقوق الإنسان.

٦٧ - **السيد آموروس نوانيس** (كوبا): طلب معرفة المزيد من المعلومات عن الحالة الصحية للشعب السوداني. وقال إن المقرر الخاص قد يقترح أيضا تدابير لعلاج الأزمة الاقتصادية التي يمر بها هذا البلد.

٦٨ - **السيد الحوميميدي** (العراق): شدد على حق البلدان النامية في تقرير المصير، الذي يشمل استغلال مواردها الطبيعية. وحكومة السودان تستغل مواردها النفطية لتعزيز التنمية لكل أفراد شعبها، لا سيما أولئك الذين يعيشون في جنوب البلد. ومن المؤكد أن المقرر الخاص لا يقصد ضرورة إيقاف استغلال النفط من أجل إنهاء الصراع.

٦٩ - **السيد يو وينزه** (الصين): أشار إلى رغبة حكومة السودان في التعاون مع المقرر الخاص، ومن دواعي الترحيب أيضا جهودها الأخيرة لتعزيز حقوق الإنسان في السودان، لا سيما قرارها بإعطاء الأولوية لإنشاء جهاز مؤسسي ملائم. ومن المأمول فيه أن تقدم المفوضية السامية لحقوق الإنسان مساعدات تقنية لهذا الغرض. وأعرب عن اتفاق وفده في الرأي بأن استغلال النفط من شأنه أن يزيد من الانتعاش الاقتصادي للبلد، وبالتالي لحالة حقوق الإنسان.

٧٠ - **السيد المفتي** (السودان): أكد التزام حكومته الجاري بحقوق الإنسان، ووجه الشكر للوفود التي أشادت بالتقدم المحرز في هذا المجال. وأضاف أنه لا توجد مشكلة رق في السودان؛ وهذه الممارسة لا وجود لها، كما أكد كثير من الزائرين. ولا يزال بلد واحد فقط هو الذي يواصل خلق مزاعم بشأن السودان، لا ريب أنها لأسباب قديمة. وعلى المقرر الخاص أن يعود إلى السودان في أقرب وقت يحلو له إذا كان لديه شك في أن تلك المزاعم صحيحة؛ لكنه، حتى الآن، لم يغتنم فرصة الوصول غير المقيدة الممنوحة له للتجول في السودان ولم يقض سوى ساعات قليلة في منطقة واحدة يزعم أن هذه الممارسة تحدث فيها. والحكومة السودانية من جانبها، قدمت الدليل على استعدادها للتعاون.

٧١ - وأردف قائلا إنه ليس هناك أساس من الصحة بالنسبة للمزاعم التي تتعلق بالتعصب الديني في السودان. وكان السودان من بين الدول القليلة التي دعت المقرر الخاص المعني بالتعصب الديني لزيارة البلد، ولم ترد أية إشارة إلى التمييز ضد المسيحيين في تقريره الأخير لعام ١٩٩٦ (A/51/542/Add.2). فالديانتان تعيشان جنبا إلى جنب في سلام والكثير من موظفي الحكومة مسيحيون. وأعرب عن دهشته من أن المقرر الخاص يرى أن استغلال حكومته لاحتياطيات النفط يعد انتهاكا لحقوق الإنسان. وبلده بلد كبير وليس النفط هو مصدر ثروته الوحيد. وأشار إلى أن الهجوم الإرهابي على خط أنابيب النفط هو الحادث غير الشرعي الوحيد الذي وقع في هذا الصدد، وتأمل حكومته في العثور على مكان اختفاء أولئك المسؤولين عن ارتكابه وتسليمهم ومحاكمتهم.

٧٢ - وباستثناء فصيل واحد صغير يرى في حقول النفط أهدافا مشروعة، فإن جميع أحزاب المعارضة أعلنت أنه ليس لديها أي اعتراض على عمليات الحكومة بخصوص النفط، التي سوف تستخدم أرباحه في تعزيز تنمية السودان ورفاه شعبه. وأضاف أن حكومته تبذل جهودا رئيسية لضمان الحق في الصحة. ومن المؤسف أن عملا

أحاديا من جانب دولة عضو في الأمم المتحدة، قصفت بالقنابل مصنعا لإنتاج المواد الصيدليانية منتهكة بذلك القانون الدولي، جعل ذلك أمرا مستحيلا.

٧٣ - **السيد فرانكو** (المقرر الخاص لحالة حقوق الإنسان في السودان): قال إن الحكومة سعت حقا لتلبية الاحتياجات الصحية لسكانها. غير أن الحرب ذاتها وما يتعلق بها من نفقات كان لها أثر سلبي على الحالة الاجتماعية. ومن المهم أيضا كفالة وصول عمال الإغاثة الإنسانية إلى الضحايا. وأضاف أنه لم ينتقد قرار الحكومة باستغلال الاحتياطيات النفطية للبلد، لكنه انتقد الحقيقة التي تشير إلى أن التدابير الأمنية المتخذة لتحقيق هذا الاستغلال، أسفرت عن انتهاكات لحقوق الإنسان.

٧٤ - ومضى يقول إن لديه ما يدعوا إلى توقّع استمرار التعاون مع الحكومة السودانية، وأنه بدأ بالفعل مناقشات للإعداد لزيارته القادمة. ونظرا لكبر حجم هذا البلد، فإنه من المستحيل تقييم مشكلة الرق من خلال زيارات قصيرة على أرض الواقع؛ ومن ثم، فإنه يعتمد على التقارير الموثوق بها التي ترد من مختلف البلدان. وأعرب عن ترحيبه بإنشاء الحكومة لجنة القضاء على اختطاف النساء والأطفال وعن الأمل في أن تحل هذه المشكلة قريبا.

البند ١١٥ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

٧٥ - **السيدة أوتيتي** (أوغندا): أبلغت اللجنة أن وفدها كان يعتزم في الجلسة السابقة التصويت مؤيدا مشروع القرار A/C.3/54/L.29 بشأن حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٢٥.

- - - - -